اعـــــــــــــــلانـــــــــــــــات

اعـــــــــــــــلانـــــــــــــــات

اعلانك في المدى يضمن لك الانتشار الاوسع

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (574)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف/ مدرسة الناصرة للبنين الطيني / الاسكندرية / الجفافـة) وفقـاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكـون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنيـة بقسميهـا الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولـين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظـة بابل/ حسابات الخطـة الاستثمارية لغرض شراء الكشـف التخمينـي لقـاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الـف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشـرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافـق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطـاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمـان صـادر مـن مصرف عراقي معتمـد ونافذ لمدة تسعين يومـاً ويستبعد العطاء الذي فيـه نقص في التأمينـات. ٢- هوية تصنيف مقاولـين (نافـذة)/ إنشائيـة –سابعـة. ٣- براءة ذمة من الهيئـة العامة للضرائب نافذة/ قسـم الشركات اذا كان المتقـدم شركة وتأييد مـن الهيئـة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينـار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستنـدات العطـاء وتكون الكتابـة واضحة وخالية من الحـك والشطب وتختم جميـع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقـديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (569)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف/ ملحق مدرسة الرخاء / المحاويل / قرية حمير) وفقـاً للشـروط والمواصفات الهندسيـة المبينة في الكشف التخميني ويكـون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمـال الهندسة المدنية بقسميهـا الأول والثـاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولـين مـن ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشـتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات الخطـة الاستثمارية لغرض شـراء الكشف التخمينـي لقـاء مبلـغ قـدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينـار) غير قابل للرد وتقـديم عطاءاتهم وفقاً للشـروط المبينة في أدناه في أغلفـة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفـق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:
١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة.
٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (568)

تعلـن محافظـة بابل عـن إجراء مناقصة سريـة لتنفيذ مشروع (بنـاء جناح (٦) صفوف/ ملحـق مدرسة الاستقامـة/ المحاويل/ قرية السـورة) وفقـاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكـون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنيـة بقسميهـا الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيـط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكومية فعلى الراغبين من الشـركات والمقاولـين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظـة بابل/ حسابات الخطـة الاستثمارية لغرض شراء الكشـف التخمينـي لقـاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الـف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشـرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافـق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطـاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمـان صـادر مـن مصرف عراقي معتمـد ونافذ لمدة تسعين يومـاً ويستبعد العطاء الذي فيـه نقص في التأمينـات. ٢- هوية تصنيف مقاولـين (نافـذة)/ إنشائيـة –سابعـة. ٣- براءة ذمة من الهيئـة العامة للضرائب نافذة/ قسـم الشركات اذا كان المتقـدم شركة وتأييد مـن الهيئـة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينـار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستنـدات العطـاء وتكون الكتابـة واضحة وخالية من الحـك والشطب وتختم جميـع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقـديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (566)

تعلـن محافظـة بابـل عن إجراء مناقصة سريـة لتنفيذ مشروع (بناء جنـاح (٦) صفوف/ ملحق مدرسة النهريـن / الكفل / قرية هوى الشـام) وفقـاً للشـروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشـروط الخاصة باعمال الهندسة المدنيـة بقسميهـا الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيـط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكومية فعلى الراغبين من الشـركات والمقاولـين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظـة بابل/ حسابات الخطـة الاستثمارية لغرض شراء الكشـف التخمينـي لقـاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الـف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشـرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافـق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطـاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمـان صـادر مـن مصرف عراقي معتمـد ونافذ لمدة تسعين يومـاً ويستبعد العطاء الذي فيـه نقص في التأمينـات. ٢- هوية تصنيف مقاولـين (نافـذة)/ إنشائيـة –سابعـة. ٣- براءة ذمة من الهيئـة العامة للضرائب نافذة/ قسـم الشركات اذا كان المتقـدم شركة وتأييد مـن الهيئـة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينـار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستنـدات العطـاء وتكون الكتابـة واضحة وخالية من الحـك والشطب وتختم جميـع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقـديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (565)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جنـاح (٦) صفوف/ ملحق مدرسة التاخي المختلطة / الطليعة / ال جـوذر) وفقاً للشـروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشـروط الخاصة باعمال الهندسة المدنيـة بقسميهـا الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيـط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكومية فعلى الراغبين من الشـركات والمقاولـين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظـة بابل/ حسابات الخطـة الاستثمارية لغرض شراء الكشـف التخمينـي لقـاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الـف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشـرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافـق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطـاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:
١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة.
٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (564)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف/ ملحق مدرسة المنار / الكفل / قرية الحماديات) وفقـاً للشـروط والمواصفات الهندسيـة المبينة في الكشف التخميني ويكـون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمـال الهندسة المدنية بقسميهـا الأول والثـاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولـين مـن ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشـتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات الخطـة الاستثمارية لغرض شـراء الكشف التخمينـي لقـاء مبلـغ قـدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينـار) غير قابل للرد وتقـديم عطاءاتهم وفقاً للشـروط المبينة في أدناه في أغلفـة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفـق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيـل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمـان صـادر مـن مصرف عراقي معتمـد ونافذ لمدة تسعين يومـاً ويستبعد العطاء الذي فيـه نقص في التأمينـات. ٢- هوية تصنيف مقاولـين (نافـذة)/ إنشائيـة –سابعـة. ٣- براءة ذمة من الهيئـة العامة للضرائب نافذة/ قسـم الشركات اذا كان المتقـدم شركة وتأييد مـن الهيئـة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينـار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستنـدات العطـاء وتكون الكتابـة واضحة وخالية من الحـك والشطب وتختم جميـع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقـديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكـتروني للمحافظة أساساً لإجـراء التبليغات في ما يخص إجـراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عـدم قبول الـوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبـل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكـون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (562)

تعلـن محافظـة بابل عن إجـراء مناقصة سرية لتنفيذ مشـروع (بناء جناح (٦) صفـوف/ مدرسة الدار البيضـاء الطيني / المدحتية / الياسيـة) وفقـاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكـون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنيـة بقسميهـا الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيـط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكومية فعلى الراغبين من الشـركات والمقاولـين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظـة بابل/ حسابات الخطـة الاستثمارية لغرض شراء الكشـف التخمينـي لقـاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الـف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشـرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافـق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحـق للدائـرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطـاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمـان صـادر مـن مصرف عراقي معتمـد ونافذ لمدة تسعين يومـاً ويستبعد العطاء الذي فيـه نقص في التأمينـات. ٢- هوية تصنيف مقاولـين (نافـذة)/ إنشائيـة –سابعـة. ٣- براءة ذمة من الهيئـة العامة للضرائب نافذة/ قسـم الشركات اذا كان المتقـدم شركة وتأييد مـن الهيئـة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينـار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستنـدات العطـاء وتكون الكتابـة واضحة وخالية من الحـك والشطب وتختم جميـع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقـديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول